[260] محمد بن مروان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كنت مع أبي في الحجر فبينما هو قائم يصلي إذا أتاه رجل فجلس إليه فلما انصرف، سلم عليه ثم قال: إني أسألك عن ثلاثة أشياء لا يعلمها إلا أنت ورجل آخر، قال: ماهي.. الخ (1). وقد تعرفت على حال هذا النقض عند البحث عن مشايخ صفوان فلا نعيد. 2 حسن بن علي بن أبي حمزة: روى الشيخ عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبي الحسن عليه السلام قال: قلت له: إن أبي هلك وترك جارتين.. الخ (2). وفيه أولا: إن علي بن أبي حمزة ونجله الحسن ومعاصرهما زياد بن مروان القندي، ابتلوا بالشتم والطعن واللعن، لذهابهم إلى الوقف، ولكنه كان راجعا إلى اعتقادهم الفاسد، ولا ينافي وثاقتهم الروائية. وثانيا: إن هناك روايات تدل على رجوع الوالد والولد عن الوقف وصيرورتهما مستبصرين، وقد نقلا النص على إمامة الامام الرضا عليه السلام، ومنها هذه الرواية، فترى أن النجل يذهب إلى الامام الرضا عليه السلام يسأله عن مسألة شرعية راجعة إلى تركة أبيه، ولولا اعتقاده لما كان لسؤاله معنى، وقد عرفت بعض هذه الروايات عند البحث عن النقوض المتوجهة إلى مشايخ ابن أبي عمير، فلا نعيد. 3 عبد الله بن محمد الشامي: روى الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الله بن محمد الشامي، عن

_____ (1) الكافي: ج 4، كتاب الحج، باب بدء البيت والطواف، الحديث 2. (2) التهذيب: ج 8 باب التدبير، الحديث 953، الصفحة 262. [*]